٦

موَاقف نيابية مختارة لغسان تويني من القضايا العامة الداخلية والخارجية (١٩٥١-١٩٥٧م)

بلقيس خليل محسن حطاب

ا.د. باسم احمد هاشم الغانمي

جامعة بغداد

كلية التربية للبنات

الملخص بالعربي:

تعد دراسة الشخصيات بمختلف تخصصاتها المهنية ركيزة هامة من ركائز الدراسات التاريخية الاكاديمية التي تحاول الكشف عن الحقائق التاريخية لها ابعادها على الواقع الاجتماعي او الاقتصادي او السياسي، وقد مارس غسان تويني دوراً فعالاً داخل المؤسسة التشريعية اللبنانية والتي برز من خلالها مدى كفاءتهُ وحنكتهُ السياسية في مختلف القضايا العامة، ومن هنا جاءت أهمية اختيار موضوع البحث بعنوان: " مواقف نيابية مختارة لغسان تويني من القضايا العامة الداخلية والخارجية (١٩٥١– ١٩٥٧)" لنسلط الضوء على الدور الذي لعبه غسان داخل مناقشات مجلس النواب اللبناني وابرز القضايا التي اضطلع بها سواء كانت على المستوى الاجتماعي او الاقتصادي او السياسي في حقبة زمنية مهمة من تاريخ لبنان الحديث.

Abstract

The study of personalities in their various professional specializations is an important pillar of academic historical studies that attempts to uncover historical facts that have dimensions on the social, economic, or political reality. Ghassan Tueni played an effective role within the Lebanese legislative institution, through which the extent of his competence and political acumen appeared in various matters. Public issues, hence the importance of choosing the research topic entitled: “Selected parliamentary positions of Ghassan Tueni on internal and external public issues (1951-1957)” to shed light on the role that Ghassan played within the discussions of the Lebanese Parliament and the most prominent issues that he took on, whether at the level Social, economic or political in an important period of Lebanon’s modern history.

المقدمة

كان ولا يزال لدراسة الشخصيات السياسية أثر كبير في الدراسات الأكاديمية خاصة في بعدها التاريخي والانساني، وتعد أيضا ركيزة هامة من ركائز الدراسات التاريخية التي تحاول الكشف عن حقائق تاريخيه مهمة لها ابعادها المؤثرة على الواقع الاجتماعي والاقتصادي والسياسي على حد سواء، ومن هنا جاءت اهمية اختيارنا لعنوان البحث هذه **(موَاقف نيابية مختارة لغسا تويني من القضايا العامة الداخلية والخارجية (١٩٥١-١٩٥٧)** لنسلط الضوء بشكل عامودي على شخصية لبنانية تاريخية مارست دوراً فكرياً وثقافياً وسياسياً ودبلوماسياً كبيراً،

اقتضت طبيعة الموضوع الى تقسيم الدراسة الى مقدمة ومبحثين وخاتمة، تطرق المبحث الأول الى " **القضايا الداخلية العامة في لبنان**"، اما المبحث الثاني فقد تناول " **القضايا الخارجية العامة وموقف غسان تويني منها**" ، اعتمدت الباحثة عدد من المصادر كان لها الأثر في رفده بمعلومات مهمة، واهم المصادر الوثائق المنشورة **محاضر مجلس النواب اللبناني** خلال مدة تقلده النيابة البرلمانية (١٩٥١- ١٩٥٧) والتي غطت اغلب مواضيع البحث وتعد مصدر أساس استطاعت الباحثة من خلاله الافادة من المادة التاريخية في تلك المحاضر ومعرفة الدور النيابي لغسان تويني ومناقشة للقضايا العامة في مختلف جوانبها، كما اعتمد البحث على عدد من الكتب العربية فعلا سبيل المثال لا الحصر **كتاب جان ملحة**، حكومات لبنان ٦٥ حكومة في٦٠ سنة البيانات الوزارية" و الوزراء١٩٤٣- ٢٠٠٣، بالإضافة الى عدد من الرسائل والاطاريح الجامعية في مقدمتها رسالة عمار منهل محمد ، **كمال جنبلاط ودوره في السياسة الداخلية اللبنانية** ١٩١٧- ١٩٧٧، واطروحة جاسم محمد خضير الجبوري ، **مجلس النواب اللبناني مجلس النواب اللبناني ١٩٤٣- ١٩٧٥ " دراسة تاريخية وثائقية** "، فضلاً عن الصحف والمجلات والبحوث التاريخية المشورة التي رفدت البحث بمعلومات مهمة.

بدأ غسان تويني ومنذُ نهاية الاربعينيات متطلعا للمشاركة في العمل السياسي بشكل رسمي ، بعد ان وجد في نفسه الكفاءة والقدرة على طرح افكاره ورؤاه هذه المرة في مراكز تصدير القرار اللبناني وأقواها متمثلة بالمؤسسة التشريعية اللبنانية [١] . نية تطلبت منه ان يقوم بحركة خطرة تؤهله الترشيح لانتخابات عام (١٩٥١) والتي ينقص عمره عام واحد من السن القانوني مع انطلاقها حسب ما حدده قانون الانتخابات اللبنانية لعام (١٩٥٠) [٢] الذي تضمن في احد بنوده ان يكون السن القانوني للمرشح (٢٥) عام امرا حال عدم الترشيح . ولذلك عمل غسان على أجراء تغير بسيط في وثائقه الرسميَّة من أجل تغير عمرهُ[3] ليتمكن من الترشح والمشاركة في الانتخابات النيابية[٤] . رشح غسان تويني للنيابة في وقت ملائم جدا ، كانت الأوضاع السياسية مُناسبة لإجراء الانتخابات النيابية ، إذ أقرَّ مجلس النواب اللبناني أول قانون انتخابي في لبنان بعد الاستقلال[٥] في (١٠ آب ١٩٥٠) ، والذي تضمن رفع عدد النواب إلى (٧٧) نائباً ، فعدَّت المحافظة دائرة انتخابية واحدة عدا المحافظات التي بلغت حصتها (١٥) مقعدا فتقسم إلى اكثر من دائرة انتخابية ومنها محافظتي جبل لبنان ولبنان الشمالي إذ قُسمن الى ثلاث دوائر انتخابية ، وبهذا اصبح لبنان مقسما إلى تسع دوائر انتخابية [٦]، وعلى هذا الاساس قدمت حكومة رياض الصلح استقالتها في (شباط ١٩٥١) ، وكُلف حسين العويني [٧] بتشكيل حكومة جديدة (١٤ شباط ١٩٥١ _ ٧ حزيران ١٩٥١) [٨] مهمتها تأمين حرية الانتخابات والاشراف عليها وبموجب هذا القانون ، جرت الانتخابات في دورتها السابعة (١٩٥١-١٩٥٣) في (حزيران ١٩٥١)[٩]

بدأ غسان تويني أولى صفحاتهُ في العمل السياسي الرسمي في المؤسسة التشريعية اللبنانية إذ رُشحَ نائباً عن محافظة جبل لبنان دائرة بيروت – الشوف [١٠]. دخل الانتخابات وكله ثقة بفوزه فيها فضلا عن ثقة منافسيه في ذات الدائرة ايضا ، امرا حملهم على محاولة الضغط عليه تارة او تقديم الرشى له تارة اخرى لدفعه العدول عن قرار الترشيح ، لأنه يمتلك قاعدة شعبية كبيرة لا يُمكن الاستهانة بها . خاض غسان الحملة الانتخابية التي جرت في موعدها المحدد في (١٥ نيسان ١٩٥١) [١١] . وجرت الانتخابات في جو من عدم الثقة بين المتبارين فيها ، ناهيك عن التخوف من التلاعب بنتائجها ، تخوفا ركز الى حد كبير في الحفاظ على نتائج الانتخابات بأي شكل كان ، وهذا ما حصل فعلا خاصة وما ميّز المجلس الجديد هذا بأن نصف أعضائه تقريباً هم اعضاء جدد على الساحة النيابي [١٢]. وأُعلنت نتائج الانتخابات وبان فيها فوز

المعارضــة ومنهم غســان تويني الذي شكل مع كمال جنبلاط وكميل شـمعون نواة جبهة برلمانية جديدة أطلقُ عليها اسم الجبهة الاشتراكيَّة الوطنيَّة [١٣].

المبحث الأول: القضايا الداخلية في لبنان:

تصـدرت "**القضـايا الاجتماعية**" مجموعة مداخلات غسـان تويني البرلمانية خاصـة فيما يتعلق بأهم مفاصل تلك القضـايا ومنها "**التعليم في لبنان**" الذي تميز بحداثته وحريته [١٤] فانتخب نـائباً لرئيس مجلس النواب اللبنـاني في (١٨ آب١٩٥٣) نـاقش المجلس النيـابي اللبنـاني في جلســته المُنعقدة في (٢٦ أيار١٩٥٣) ، المرسُــوم المرقم (١٩٩٣) القاضــي بفتح اعتماد استثنائي قدره (١٠٠) ليرة على موازنة وزارة التربية لعام (١٩٥٣) لدعم التعليم وتطويرهُ ، شاكرا وزير التربية الوطنية بيار اده[١٥]لحرصــه الشـديد على تسـديد المبلغ واكمَال المنهج الذي اعتادت الوزارة على إعطائه لطلبة التعليم العالي، وأقترح تويني على الحكومة اللبنانية من خلال مجلس النواب بأن تعمل على: **(... صــرف المنح على الطلبة في أول العام حتى يتســنى لهم تنظيم أعمالهم..)** ، ولفت حينها تويني النظر إلى أن المبلغ المطلوب ليس بكافِ، وطلبَ في نهاية المناقشة رأي الحكومة في تعديل اللجنة المالية.[١٦]

كما تداخل تويني في جلســة (٣ كانون الأول١٩٥٣) لصــالح قانون رقم (٢٧٥٨) المتعلق بالتعديل الاشـتراعي رقم (٢٥) الصّـادر في (٦ شباط ١٩٥٣) ، المتضـمن تعيين حملة الشـهادات التكميلية وأصـحاب القسـم الأول من البكلوريا اللبنانية كمعلمين في المدارس الرسـميّة بشكل مركزي ومباشر [١٧].

وخلال مناقشــة هذا القانون نادى غســان تويني بوجوب تكثيف جهود الحكومة في دعم التعليم ، وأشــار إلى ضــرورة تعديله قائلا : **(... لفتت نظري عبارة واردة في هذه مواد ، هذا القرار لابد من التوقف عندها هي للوزارة ان تتثبت من حســن الســلوك والكفاءة المســلكية بالطرق التي ترتئيها ، كأجراء التفتيش الإداري والفني أو تنظيم امتحان خاص للتثبيت...)** ، ووصـف ما اقتبسناه بـــ"**المطاطية**" : **(عبارة مطاطة جداً تحول المعلم تحت رحمة الوزارة لذلك فاني اقترح الغاء العبارة القائلة، بالطرق التي ترتئيها..)** ، وضــرورة تغيرها بعبارة أُخرى تحترم الخريجين وحرية أفكارهم محاولا الخروج من الكلاسيكيات التي تحجم الدور الفكري للمعلم وبالتالي

تقويض نشاطاته اللاصفية وتعاملاته مع الطلبة في اطار مراقبة ادق التفاصيل من قبل الوزارة ، طرحا انتقده النائب عن دائرة بعلبك سـليم حيدر [١٨]مؤيدا مركزية الوزارة في اتخاذ القرارات التي يجب ان تطبق بحذافيرها اختلاف في وجهات النظر دعت الى اعتراض المقترح الى التصـويت الذي رجح رأي غسان تويني بالأكثرية. [١٩]

كان لقضية **اضراب المعلمين** جزءاً من حركة الاضرابات العامة التي شهدتها لبنان بين عامي ١٩٥٢و١٩٥٣ [٢٠]مساحتها في مناقشات المجلس النيابي اللبناني وتداخل النائب غسان تويني خاصة في الجلسة المنعقدة بـ(٨ كانون الأول١٩٥٣) بخصوص أضراب المعلمين في المدارس الرسـميَّة اللبنانية احتجاجاً على الأوضـاع العامة في وزارة التربية ولاسـيمًا فيما يخص التعليم الحكومي ، وألقى رئيس مجلس النواب عادل عسيران [٢١] كلمته أوضح فيها للحضور أسباب الأضـراب هي المطالبة بزيادة الرواتب للعاملين في قطاع التعليم . وصـف غسـان تويني اضراب للموظفين الحكوميين وعلى رأسهم المعلمين بـ"**الخطير**" ولا بدَّ من النظر فيه بشكل دقيق ، وألقى غسـان تويني كلمتهُ خلال الجلسـة أكدَّ فيها ضـرورة الوقوف أمام أي حركة اسـتفزازية او اعمال شغب تحاول ان تستغل الاضرابات بالشكل الذي يؤثر على العملية التربوية برمتها مؤكدا : **(...يجب إن نُعيد النظر بموقفنا من المعلمين وننصـفهم مع شـيء من اللطف على قضيتهم.....)** [٢٢] .

إذ ناقش مجلس النواب في جلستهِ المنعقدة في (١٠ شباط ١٩٥٤) قضايا عامة ومنها قضـايا التعليم في البلاد، وألقى النائب عبدالله الحاج [٢٣] كلمته فيما يخص التعليم وما يكتفه من عدم الدقة في اعتماد قبول الطلبة في المدارس الحكومية منوها الى تشـديد الاختبارات ومنها اختبار البكلوريا الذي يعد بنظره الفيصـل في عملية القبول . مناسـبة كان لغسـان تويني رده ازاء طرح النائب مدافعاً عن الطلبة وظروفهم التي يوجهونها وسـط الأزمات الاقتصـادية التي يواجه البلد قائلاً: **(...جميعنا مرَّ بالامتحانات البكلوريا.. لذلك لا أفهم ما الدافع وراء اعتداد البعض من النواب بنظريتهم معتبرين ان مسـتوانا الثقافي يتوقف على برنامج البكلوريا وامتحاناتهم ، وأنَّ العبقريات لا تقاس بالعلاقات...)**، وختم تويني كلمته قائلاً:**(... أنني أتوجه إلى الطلاب بكلمة وأرجو أن لا يحملوها على غير حقيقتها وهي أن يسـهل علينا كثيراً أن ننزل إلى الشارع مع الطلبة لنشـجع على الاضراب ونقول لهم اضـربوا ، ولكن هذا الحالة السلبية لا تنفع وانها**

لمتأصـلة في نفوس الطلاب الذين يهتمون بأسـعار السـينما وتخفيضـاتها ولو كان الطلاب ينصرفون للعلم انصرافهم للسينما لما وصلنا إلى مانحن فيه الأن...) [٢٤] .

وفي أوائل العام الدراسـي (١٩٥٥) طالب المعلمين في المدارس الخاصـة بتشـريع قانون يعدل القوانين السـابقة التي تنظيم علاقة المعلمين بتلك المدارس ، امرا وقف بالضـد منه المستثمرين في تلك المدارس بحجة ان مطاليب المعلمين تزيد من ارهاق الواقع التعليمي في لبنان من خلال كمية الالتزامات الاضـافية التي يتحتم عليهم دفعها ، فعارض أصـحاب المدارس الخاصـة المشـروع وجندوا طاقاتهم للوقوف ضـد تلك الحقوق بالتنسـيق مع بعض النواب والوزراء فما كان على نقابة المعلمين إلاَّ أن أعلنت اضـراباً يحقق تلك المطالب وفي (١٠ شـباط ١٩٥٦) وقرروا اعلان الأضـراب في (٢٠ شـباط) ، وبالفعل تم تنفيذهُ في ٢٢ من الشـهر نفسـهُ[٢٥] . اضـطر مجلس النواب الى عقد جلسـة الخاصـة في (٢٢ شـباط ١٩٥٦) ، وناقش فيها محورا وحيدا ضـمن جدول اعمالها كان عنوانه "**متابعة المناقشـة والتصـديق على مواد قانون معلمي المعاهد الخاصـة"** وطرح النائب غسـان تويني سـؤالاً للحاضـرين حول المادة الرابعة من قانون التعليم الخاص والتي تنص على: **(أن يقصـد بأفراد الهيئة التعليمية في المعهد كل من يقوم بالتدريس او بالنظارة..)** أوضـح غسـان كذلك مركز النظارة بالنسـبة للفئات التي تضـمنتها المادة السادسة **(...عندما قسمت الفئات إلى ثلاثة ، فئة المدرسين وفئة المعلمين وفئة أستاذة التعليم الثانوي ثم لم تذكر فئة النظارة فأود أن اسـال مَّا أذا كان النظارة يتبعون فئات الهيئة التعليمية..؟)** ، ثم ختم غسـان المناقشـة بقولهُ: **(...إني أُعبر عن رأي الزملأ اذا قلت بأننا نوجه نداء إلى نقابة المعلمين بأن تحل الأضراب غداً فيبادروا إلى مَّا بادرنا نحن إليه...)** [٢٦] .

كان لـ"**قطاع الخدمات**" اهتمام كبير من قبل المؤسسة التشريعية برمتها ، لاسيمَّا وأنه من القطاعات المهمة التي تمس الواقع الخدمي والاجتماعي في لبنان ، إذ يوفر هذا القطاع فرص كبيرة للنهوض بالواقع اللبناني ، وبناء دولة لبنانيّة مؤسـساتية ترتقِي ومكانتها الثقافية والفكرية في محيطها العربي [٢٧] ، ومن أهم تلك المشـاريع الخدمية التي أُنشـأت في تلك المُدة هو مشـروع إدارة الهاتف [٢٨] ومَّد خطوطهُ ، ففي الجلسـة المنعقدة في (٢٨ تشـرين الأول١٩٥٢) ، ناقش مجلس النواب اللبناني موضـوع فتح اعتماد إضـافي قدرهُ (١٧٥) ألف ليرة لبنانية من الموازنة لإدارة مشـروع الهاتف والاتصـالات لعام (١٩٥٢) ، وقد شـخص النائب غسـان تويني خلال

المناقشــة بعض الملاحظات المهمة ودعا الحكومة اللبنانية على ضــرورة مُراعاتها ولاسـيمًا فيما يخص موظفي أدارة الهاتف الجُدد في "**اعتماد قاعدة الخبرة بدلاً عن قاعدة الحاجة**" ، خاصـــة أن المشكلة التي تواجهها الحكومة الأن هي مشكلة اقتصادية تسترعي الاعتناء في هكذا خدمات من شأنها تعظيم موارد الدولة الاقتصادية[٢٩] .

واكد في جلسة اخرى ضرورة تنظيم موارده المالية جاء ذلك في الجلسة المخصصة بذات الموضـوع والمتحققة بناءا على طلب من غسـان تويني الجلسـة في (١٨ أذار ١٩٥٤) ، أوضـح النائب غسان تويني بالقول : (**... طالما التصديق ضروري لبحث موازنة عام(١٩٥٤) ، فيحق للحكومة قطع حسـابات الهاتف...) ، مداخلة اكد فيها ان يكون للهاتف مردوداته الاقتصـادية التي يجب ان تنظم بقانون لتكون رافد من روافد الموازنة العامة للدولة** [٣٠] .

لم تكن خدمات الكهرباء ومشاكلها بعيدة عن تداخل النائب غسان تويني فنادى بضرورة تحســين واقع الكهرباء في لبنان كونه مرتبط بالدرجة الاولى بالواقع الاجتماعي الذي يمس راحة المواطنين ومصــالحهم مع ضــرورة حث الحكومة إلى ايصــالها الى المناطق اللبنانية المُختلفة . ففي الجلســة المنعقدة في (٣١ آذار ١٩٥٣) ، وربط النائب غســان تويني "**موضــوع الكهرباء وموضــوع الشــركات والرأســمال الأجنبي**" ترابطا وجد من خلاله تشـخيص دقيق لمشـاكل قطاع الكهرباء بكافة مفاصــله ، فأهمية الموضــوع في نظره يســتدعي من الحكومة العمل على ايجاد قوانين وتعليمات لتنظيم واقع الكهرباء في لبنان فضـلا عن الزام المجلس النيابي ان يأخذ دوره في نظيراتها من التشـريعات التي تحسن واقع الكهرباء . تشـريعات تنظم العمل مع الشـركات العاملة في هذا القطاع من خلال "**اخضـاعها للضـرائب اللبنانية**" ، وقد بين تويني الأُسس التي يجب أن تقوم عليها العلاقة بين الحكومة والشركات الكهربائية الأجنبية.[٣١] طرحا وجد صداه خاصة عندما وضــعت لجنة الاشــغال العامة في الجلســة المنعقدة في (٥ تشــرين الثاني ١٩٥٣) ، تقريراً بخصـوص مشـروع القانون الوارد بالمرسـوم المرقم (١٩٧٩ بتاريخ ١٨ أيار ١٩٥٣) الذي بخص تعديل امتياز توليد الكهرباء من نهر البارد ، مشروعا كان لغسان تويني موقفه في اضـافة تعديل اســتحق تأييد الاكثرية من النواب عندما طالب بضــرورة التميز بين مصــطلح "**المنفعة والمصـلحة**" قائلا :(**...هناك خطأ في الشـكل ، إذ يجب أن يُقال منفعة عامة بدلاً من مصـلحة عامة لان الصالح العام هو من اختصاص الحكومة وحدها هذا من جهة....**" [٣٢].

ناهيك عن مداخلاته المميزة في نظر النواب عامتهم ومنها على سبيل المثال لا الحصر عندما تقدم بمقترح توحيد التعريفة على اساس الوحدة المستهلكة في عموم الجمهورية اللبنانية وان يكون ذلك مبنيا على اسس الموازنة في الواقع الاقتصادي على اقل تقدير في مستهلكات الكهرباء في الاستخدام المنزلي [٣٣] .

لم تكن "**قضايا العمال والنقابات العمالية**" أهتم مجلس النواب اللبناني منذُ الاستقلال عام (١٩٤٣) ، بقضايا العمال والدفاع عن حقوقهم وطالب بتأسيس الجمعيات والنقابات الخاصة بهم، فضلاً عن الاهتمام بشريحة الموظفين، وما أصاب هذه الشريحة من معاناة بسبب عدم قدرتها على مجاراة المهام الاجتماعية [٣٤] ، ففي الجلسة المنعقدة في(٣ نيسان١٩٥٢) تقدم النائب غسان تويتي بسؤالٍ برلماني وجهه إلى رئاسة الحكومة للإجابة عليه: **(كانت في الفترة الأخيرة ضجة في أواسط العمال والموظفين حول ما اشيع عن عزم الحكومة على استعمال السلفات وتعويضات التقاعد والصرف من الخدمة العائدة إلى جميع الموظفين والعمال في المؤسسات المالية والاقتصادية من اجل انجاز مشروع بناء مدينة العمال وإيجاد صندوق الضمان الاجتماعي...)** [٣٥] ، وتبنَّ تويني العرائض مسؤولية متابعة العرائض والشكاوى الواردة للمجلس من نقابات العمال في بيروت في (٧ أيار١٩٥٢) بطلب رسمي من رئيس المجلس النيابي وذلك "**لحرصه وامكانيته وقدرته المهنية التي سيكون لها اثرها بهذا الخصوص**" على حد وصف رئيس المجلس النيابي ، وتضامن هذه النقابات مع الأضراب السلمي لعمال سكك الحديد [٣٦] اضرابا مثل غاية في الاهمية لدن المؤسسة التشريعية التي ناقشت كل البرقيات التي اوكل لغسان تويني معاملتها بذات الاهمية وخلص الى منح المجلس اعتماد إضافي من (٢٠٠) ألف ليرة لبنانية لتامين دفع أجور العمال والموظفين ، بل والتصويت على مشروع القانون المرقم (٨٠٧٣) في (١٢ أيار١٩٥٢) ، لفتح اعتماد قدره (٥٦) ألف ليرة في موازنة عام (١٩٥٢) لإعادة (٤٠) موظفاً للخدمة في وزارة الاشغال العامة ، وركز تويني في هذه الجلسة بالقول: **(يجب ان نعيد النظر في سياستنا تجاه هؤلاء العمال واني اعلق على كلام الزميل نقولا سالم بأن نعتبر أن الاضراب ليس هو شغباً بل هو عند الدول الديمقراطية حق مشروع للمطالبة بحقوق لا تعتبرها الشركات مشروعة مع أنها حق صريح، ولا نخال أن عاملاً يلجأ إلى الاضراب ويضحي بوقتهُ وراحته من اجل المشاغبة..)** [٣٧]. والزم تويني المجلس ان يتخذ اجراءاته الاحترازية إزاء ما يمكن حدوثه في ذات المضمون ومنها على سبيل المثال لا الحصر حقوق

عمال المطار والذين طالب لهم في الجلسة المنعقدة بتاريخ (٢٩ كانون الثاني١٩٥٣) من أجل دفع أجورهم المُتأخرة ومما قالهُ في تلك الجلسة: **(...نحن لا نطلب الاستعجال في هذا القانون بغية الانتقام من أحد او التنكيل بأحد، انما لان الشعب يعرف أن في لبنان من اثرى على طهره واستثمرت خبراته فمن العدل اذن أن يُعاقب هؤلاء، وعلى الحكومة أن تعاقبهم بدلاً من تتلهى بدحرجة الرؤوس الصغيرة...)** ، وصرح رئيس الحكومة عبدالله اليافي [٣٨] بأن وزارة المالية أعَدت الجداول المفهرسة بجميع العاملين ومستويات حقوقهم المالية ، وهي تجري المعاملات القانونية كي تدفع لهم وهذا يحتاج إلى بعض الوقت لاسيمًا وأنَّ أعددهم كبير [٣٩].

حُظيِ "**القضاء**" باهتمام المؤسستين التنفيذية والتشريعية على حد سواء فهو ركن أساسي من أركان الحفاظ على العلاقات الاجتماعية داخل لبنان وخارجه ، وعلى هذا الأساس ناقش مجلس النواب اللبناني في العديد من جلساته تنظيم القضاء ومستوى علاقاته مع المجتمع اللبناني [٤٠].

ففي الجلسة المنعقدة في (١٣ أيار ١٩٥٢) ، ناقش المجلس تقرير لجنة الإدارة العدلية من خلال اقتراحين متعلقين بقانون الأحوال الشخصية وخلاصة المحاكم الشرعية والمحاكم المذهبية في لبنان وتبنى غسان تويني مع عدد من رفاقه [٤١] مشروع القانون الأول ، الذي تضمن مادتين [٤٢] وبعد مناقشة ودراسة المجلس عارضتهُ الحكومة ورفض بالأكثرية، فألقى تويني على أثر ذلك كلمة من داخل المجلس أوضح فيها خطورة القضية التي يناقشها المجلس النيابي لأنها **(... ان القضية التي يبحثها المجلس الان هي من اخطر القضايا التي يمكن لمجلس نيابي ان يبحث بها . لانها تمس ترتيب الدولة..)** ، ومن شانها أن تضع مقياساً للسلطات التي تؤلف منها هذه الدولة ، وأضاف غسان تويني قائلاً : **(... فحيال هذا المشروع لا يسعنا نحن نواب الجبهة الاشتراكية الوطنية الا ان نتمسك بالمشروع الأساسي الذي قدمنا بهِ قبل ان يضرب المحامون وان تقوم ضجة رجال الدين...)** [٤٣]

وطالب النائب غسان تويني ان يمس التنظيم كل ما له علاقة بالقضاء ومنها على سبيل المثال لا الحصر "**مهنة المحاماة**" تلك المهنة المهمة التي ترتبط به مباشرة . ففي الجلسة المنعقدة بتاريخ (٣ كانون الأول١٩٥٣) تقدم تويني باقتراح تعديل المادة (٣) من قانون تنظيم مهنة المحاماة الصادر في (١٣ كانون الأول١٩٤٥) [٤٤] ، وقد أوضح تويني خلال الاقتراح

الغاية من تقديم القانون بصفة مستعجلة ومكرر: **(لان الاكاديمية اللبنانية بالاستناد للمرسوم رقم (٥٣٢٨) قد انشـــات فرعاً فيها لتعليم الحقوق ، وأعدت عدتها لهذا التعليم واختارت الأستاذة وبدأت بقبول الطلاب..)** ، مقترحا انقسم ازاءه النواب الى جزأين بين معارض ومؤيد ، وحاول رئيس الحكومة عبدالله اليافي إيضاح اللبس الذي حصل في مناكفات النواب مطالبا أن يكون تعليم القانون باللغة العربية ، وبعد مناقشة مطولة رُفِضَ القانون أن يعطى صفة الاستعجال المكرر وأُحيل للجنة المُختصة بالدراس [٤٥].

كما اعترض غسان تويني في موضوع "**نقل وتعيين قضاة مجلس الدولة**" ، ففي الجلسة المنعقدة في (٧ أيار ١٩٥٧) ، ناقش المجلس نقل وتعيين قضاة مجلس الشورى ورفع الحصانة عن أعضاء مجلس الشورى، وقد اعترض غسان تويني لهذا القرار الذي وصفه بـــ"**غير المنطقي**" قائلا:**(...أُريد أن أعرف الأســـباب الوجيهة التي من أجلها تطلب الحكومة بهذا القانون رفع الحصانة، ولو جزئياً عن قضاء مجلس الشورى...)** ، ردَّ وزير العدلية سامي الصلح على ذلك، معلناً أن الغاية المنشـــودة هو إصـــلاح مجلس الشـــورى ردا اقترح إزاءه اقترح تويني: **(... حلاً وسطاً، وهذا الحل يقضي بأن يُشمَل رفع الحصانة الواردة بمشروع الحكومة قضاة المجلس الأعلى ايضاً...)** ، في مناورة سياسية حاول من خلالها ان لا يقتطع جزء من المشروع لصالح فئة من القضاء على حساب فئة اخرى وتمَّ التصويت على القانون بالأجماع [٤٦] .

كذلك ناقش مجلس النواب "**قانون الانتخابات**" ، وامكانية أجراء التعديلات عليه [٤٧] في الجلسة المنعقدة بتاريخ (٢٨ أذار ١٩٥٨) ، خاصة في امكانية تعديل عدد النواب الى (٨٨) نائبا ، إذ زادَّ عددهم لـ (٨٨) عضواً [٤٨] ، وتكلم النائب غسان تويني بخصوص مشروع القانون هذا ، إذ أيدَّ زيادة عدد الأعضاء لـــــ (٨٨) عضواً ، وتطرق تويني خلال تلك المُناقشة إلى موضوع التمثيل الاقطاعي او الزعمائي في مجلس النواب اللبناني موضحا ذلك بالقول: **(.. أن في قانون الانتخابات قضايا عديدة هي أهم من قضية عدد النواب ، فهناك قضية الاقطاعية في التمثيل النيابي، فهي علة العلل في تمثيلنا السياسي، واذا لم يكن في المرسوم الاشتراعي الذي ينص على قواعد الانتخاب إلاَّ حسنة واحدة هي قطع المتاجرة الاقطاعية بالتمثيل، تلك المتاجرة التي كانت وصـــمة عار علينا فذلك يكفي..)** [٤٩] ، مداخلة وصـــفها بعض النواب بالخطيرة والتي لا

يمكن المســـاس بالتركيبة الاجتماعية البتة لأنها جزءاً من التوازن الاجتماعي الذي وصـــف بالمتوارث[٥٠] .

على حد تعبيرنا نجد ان هذه المداخلة غاية في الاهمية ، لأنه ومن خلال متابعتنا لمحاضر مجلس النواب اللبناني لم يسبق ان يقدم نائبا معينا على اختلاف مستوياته ومشاربهم الفكرية والحزبية الى المساس بذا الموضوع الخطر ، وهو الخروج من عباءة التمثيل الاقطاعي والزعمائي المتوارث والذي اثر كثيرا في النسيج المهني التشريعي ، وهذا ما نجده ضروريا للوقوف عليه مع تدليلنا عليه ومن خلال متابعة قوائم الانتخابات المصـــادق عليها نجد ان التعويض النيابي حال وفاة او اســـتقالة اي نائب تحت اي ظرف يكون من نفس عائلته لا على اســـاس التعويض وفق الاستحقاق الانتخابي او الوزن الاجتماعي العددي .

لم تبتعد "**قضايا السجون والسجناء والدعوة إلى إصلاحها**" من اهتمامات النائب غسان تويني كونها واحدة من القضـايا الاجتماعية ، إذ أقترح تويني اصـلاح السـجون "**ورفع مسـتوى حالة السـجين إلى مسـتوى كرامة الانسـان**" لان البريء الذي يدخل السـجن لا يخرج بريئاً بل يخرج مجرماً ، وقال تويني خلال الجلســة ان ما يجري في الســجون من انتهاكات وصـــفها بـــ"**مخجلة**" اوجب على الحكومة متابعتها ، وفي ذات الوقت اوجب على المؤسسة التشريعية ان تكون حاضـرة في ايجاد ما يناسـب تعديل مسـتوياتها الامنية والاجتماعية كي لا تشـكل "**فرزا اجتماعيا سيئا مبنيا على نقل الجريمة من داخل السجن الى خارجه**" وبالتالي الخروج بمشكلة اجتماعية اخرى.[٥١] قد تؤدي الى انتشـار امراض اجتماعية من داخل السـجن الى خارجه ومنها "**انتشار الحشيشة**" هذا المرض الاجتماعي الذي وقف عنده النائب غسان تويني مليا خاصة في جلســـة (٢٥ تشـــرين الأول ١٩٥١)، ناقش المجلس القانون الوارد بالمرســـوم المرقم (٥٤٩٦) والمتعلق بفتح اعتماد مالي قدره (٣٠) ألف ليرة لبنانية لتغطية نفقات اتلاف الحشيشة معتبرا ذلك من "**اولويات العمل البرلماني داخليا** " [٥٢].

عرضـت الحكومة في الجلسـة المنعقدة في (٢٩ تموز ١٩٥٤) ، مشـروع قانون يقضـي بفتح اعتماد مالي قدره (٦٠) ألف ليرة لإتلاف مزارع الحشـيش ، وطالب تويني أيضـاً بتوضـيح تلك العملية وفق الارقام التي تتناسب بين ما يصرف عليها من اموال اولا ومقدار المساحات التي تم اتلافها وهل ان هناك جدوى وصفها بـــ"**المنطقية**" توضح التناسب الطردي للخلاص من هذا

المرض الاجتماعي الخطير كما اوجب على الحكومة من خلال مداخلته عن الاجراءات الواجب اتباعها ازاء المزارعين المخالفين وطالب ان تكون اجراءات اتلاف الحشيشة المادية ضمن نفقاتهم الخاصـــة ليمثل ذلك عقوبة رادعة لهم ولغيرهم من المتجاوزين على القوانين التنفيذية والتشـــريعية .(٥٣)

معترضـا في جلسـة اخرى يوم (٢٥ تموز ١٩٥٥)، إزاء القانون المعجل الذي يدعوا إلى فتح اعتماد مالي قدره (١٠٠) ألف ليرة لمنع ومكافحة زراعة الحشـيش متسـائلا حول الاجراءات الحكومية التي تتصـاعد بين الحين والاخر خاصـة المطالب المالية لإتلاف الحشـيشـة مبينا بأن المبالغ التي انفقت على عملية اتلاف الحشيش كافية وحدها لتعمير المناطق التي تزرع الحشيش والمخدرات طارحا حلا في غاية الاهمية نال اهتمام بعض النواب مستدركا بالقول: **(... أنَّ الحل هو في تعمير هذه المناطق المحرومة وشـــق الطرقات فيها فتتمكن من صـــرف ســـكانها عن الاجرام وعن زراعة الحشـــيش.. وعليكم أن تعتمدوا وســـائل إيجابية فتقوموا بإرشـــاد الســـكان وتوجيههم نحو وسائل الكسب الشريفة..)** ، وفي الختام اقترح غسـان تويني: **(أن تُدرس جدياً إمكانية انشاء صندوق لتشجيع الانماء الاقتصادي في المناطق التي تزرع الحشيش..)** (٥٤).

مؤكدا في جلســـة اخرى على "**تنظيم الواقع الاقتصـــادي**" بما يؤســـس ان تكون هناك التزامات مالية يسعى الجميع على سدادها بما ينمي اقتصـاد البلاد اسوة بغيره من البلدان العربية والدولية وبالتالي رسـم مسـارات اقتصـادية تلزم الجميع السـير في كنفها بما يعظم موارد الدولة اللبنانية. ففي الجلسـة المنعقدة بتاريخ (٨ تشـرين الثاني١٩٥١) ، ناقش المجلس مشـروع القانون الوارد بالنرســوم رقم (١٦٥٧) وهو احداث ضـــريبة جديدة على الأراضـــي الزراعية او المعدة للزراعة اما على أســاس متوســط دخلها المخمن واما على أســاس دخلها الحقيقي فكانت كلمة النائب غســان تويني اثناء المناقشــة بأنهُ: **(...يتمنى أن يُنفق خمســين بالمئة منها على تحسين حالة الزراعة...)**(٥٥) . تحسينا متوازنا لا يثقل كاهل الفلاح بل ينمي قدراته الاقتصـادية بما يؤسس الى الاستقرار الاقتصـادي للدولة وهذا ما يحتم على الدولة التزامات جديدة تدعم واقع الزراعة ومنها مكافحة الآفات الزراعية التي تكون ســـببا رئيســـا في توجه الفلاحين نحو زراعة محاصيل ممنوعة ذات كسب مالي كبير وسريع (٥٦) .

كما اكد على دعم الفلاح اقتصاديا من خلال التسليف وفق قنوات متخصصة رسمية ومنها انشاء مصرف التسليف الزراعي والصناعي والعقاري . مبينا ان القضية يجب ان تكون عابرة للتسليف فحسب الى حد بناء استراتيجية حكومية "**للإنماء الريفي**" ، ذلك المصطلح الذي نال اعجاب النواب خاصة عندما اقترح النائب غسان تويني مشروع : (...**أنشاء تعاونيات تُساعد على تأمين الازدهار وتوفير وسائل الإنتاج الصحيح...**)، مبينا في ذات الوقت ضرورة موائمة المسارات على حد وصفه بأن : (...**التسليف وحده لا يكفي لأنهُ اذا لم يرفق بالتعاونيات والتنظيم والتدريس وخصوصاً اذا لم تتمكن تلك المؤسسات من مراقبة كيفية إعطاء القروض لاستحال على المزارع ان يسد السلفة.**[٥٧]

المبحث الثاني: القضايا الخارجية العامة وموقف غسان تويني منها:

كانت القضايا الخارجية في صلب اهتمامات النائب غسان تويني كما نظيرتها الداخلية التي سبقت في اعلاه . فطالب تنظيم تلك القضايا بما يرسم صورة الاستقرار في لبنان وعلى مختلف الصعد كافة ، فوجد في موضوع الاهتمام بتنظيم تواجد السفن الحربية الاجنبية والاليات القانونية لدخولها الموانئ اللبنانية ففي الجلسة المنعقدة في (٣١ تموز ١٩٥١) تحدث غسان تويني ان على الحكومة والمجلس ان يتاركا في تنظيم ذلك من خلال اللجان المتخصصة مثل لجنة الدفاع الوطني، ولجنة الخارجية ولجنة الإدارة العدلية وجدها لجان هامة لمتابعة ذلك التنظيم على مستوى عالي وان تقدم الى المجلس بمعية الحكومة دراسة تؤسس الى مناقشة مشروع قانون يوبين مسارات التعامل مع تلك السفن بما يؤسس الى الاستقرار في المنطقة لا في لبنان فحسب . مقترحا نال تأييد الاكثرية من النواب بعد ان عُرض على المجلس للتصويت [٥٨] .

واوضح في جلسة اخرى ان ذلك يندرج في اطار الاتفاقيات الدولية التي تنظم علاقات لبنان الخارجية . طرحا وجده من المناسب مناقشته في الجلسة المنعقدة في (٧ آب ١٩٥١)، التي تصدرت جدول اعمالها ثلاثة مشاريع بشأن تلك الاتفاقيات دولية ، خاصة وان النائب غسان تويني شغل وقتها مقررا للجنة الشؤون الخارجية النيابية ، فتقدم بشرح مفصلٍ ووافٍ وضح فيه السبب وراء عقد هذه المعاهدات الدولية شرحا اتخذ صيغة مشروع قانون معجل بعد ان عرض على التصويت ونال تصويت الاكثرية النيابية [٥٩] .

كان يرى غســـان تويني ان لا يكون لبنان خارج دائرة المحيط العربي وما يكتنفه من حركات سياسية ذات ابعاد خارجية خاصة مع بداية الخمسينات من القرن المنصرم ، فقدمَّ النائب غســـان تويني مع مجموعة من زملائه النواب[٦٠] اقتراحاً نيابياً يبين موقف المجلس النيابي في تأييد مصـــر في جهادها المقدس ضـــد المحتل البريطاني [٦١] ، جاء في نص الاقتراح ان (... **ترسل تحية الاخوة والاكبار إلى مصر ملكاً وبرلماناً وحكومة وشعباً ويعلن تأييد لبنان لمصر في نظامها والاســتقلالي العظيم وفي جهادها لتحقيق أهدافها القومية ويطلب إلى الحكومة ان تعمل مع سائر الدول العربية لنصرة مصر في قضيتها الحقة المقدسة..)** [٦٢] .

وطالب ان يكون لبنان منفتحا بصـــورة اكبر على الخارج لا في مســـتواه العربي بل والاجنبي كذلك خاصة وانه ارتبط رأسماليا بول في ذات المسار ومنها الولايات المتحدة فدعا الى تبادل الخبرة الفنية لإدراك مستوى أعلى للنمو الاقتصـــادي والرفاهية الاجتماعية ونشـــر حســـن التفاهم الدولي والمســـاهمة في تنمية موارد لبنان الاقتصـــادية وطاقته الإنتاجية على وجه كامل متوازن [٦٣].

ووجد غســـان تويني في الجغرافية ضـــرورة كبيرة للتحكم بالعلاقات الخارجية ومنها على الجانب الســـوري على حد وصـــفه ، مذكرا بالاتفاق الاقتصـــادي اللبناني – الســـوري في (٥ أذار ١٩٥٣)[٦٤] مؤكدا "...**أن أي اتفاق مع الجمهورية السورية أم مع غيرها يجب ان تسبقها دراسة شاملة لإمكانيات لبنان الاقتصادية وتصميم الاقتصاد اللبناني تكون العلاقات الاقتصادية من ضمنه...**" ، وفي ختام كلمته قال تويني: **(.. نُريد للبنان سياسة اقتصادية انشائية ونريد تركيز الاقتصاد اللبناني على انتاج بحيث يشهد الشعب اللبناني من قدرته الإنتاجية قوة تحرره من كل شـيء وبنوع خاص من مركب النقص هذا واملنا كبير بحضرة وزير الاقتصـاد الوطني وبمقدرته على تفهم هذه الأمور..)** [٦٥] . وطالب ان يكون لبنان منفتحا على المؤتمرات الدولية والعربية كجزء من فعليات البلد الخارجية لما لهذه الملتقيات من دور جوهري ابراز دوره الاقليمي والدولي قائلا: **(...هُناك مصالح جامعة لكل الدول العربية يجب أن تكون مُبداة ويجب أن يجري حلها على صـعيد جماعي لا على صـعيد فردي، وأنَّ الخلاف بين الدول العربية الذي نشـهده الأن يريد أن يعتبره الجميع مجرد تنافس بين مصـــر والعراق على العالم العربي فنحن نقول لا زعامة لاحد على أحد..)**[٦٦].

وعبرَّ غســان تويني في الجلســة المنعقدة في (٣٠ تموز ١٩٥٦) ، عن موقفه المســاند لمصر في قرارها بتأميم قناة السويس، وكان تويني حينها مقرر اللجنة الخارجية في مجلس النواب اللبناني، المُكلفة بدرس الاقتراح المقدم للمجلس، وهو توجيه تهنئة خاصــة باســم لبنان للرئيس المصري جمال عبدالناصر،[٦٧] لخطوته الجريئة في تأميم قناة السويس، وبصدد ذلك قال نويني: **(أنها قضــية من الطراز العربي ولا يوجد عربي واحد لا يوافق مصــر على خطوتها..)**، وأكدَّ تويني: **(أنَّ على المجلس أن يتوجه للرئيس جمال عبدالناصـر وإلى الشـعب المصـري بالتحية على هذه الخطوة، وأن تقوم الحكومة اللبنانية بمواقف مماثلة على الصعيد نفسه..)** [٦٨].

وكان للعدوان الثلاثي على مصر في (٢٩ تشرين الأول ١٩٥٦) [٦٩]، صدى واسع في الأقطار العربية جميعاً ومنها لبنان، إذ ناقش مجلس النواب اللبناني في (٢٥ تشرين الأول١٩٥٦) ، ذلك العدوان وامكانية مساندة ومساعدة لبنان لمصر في تصديها لذلك العدوان الهمجي ، وكان أول المتكلمين النائب غســان تويني والذي أعرب عن عدم رضــاه عن إجراءات الحكومة اللبنانية اتجاه مصر، وقد سخر في حديثه قائلاً:

> **(...الاعتداء الإسرائيلي على الشقيقة الكبرى مصر ليس كسائر الاعتداءات التي سـمعناها في السـابق أنمَّا هو هجوم حربي مركز يسـتهدف النصـر أو الفشل مرة واحدة وأخيرة، وحيال مثل هذا الهجوم يترتب على عاتق الحكومات والشعوب العربية واجبات ضخمة نأبى على انفسنا ان ننساها لننصرف إلى مناقشــات دونها أهمية، فأود أن أســال الحكومة ما هي المعلومات التي وردتها عن الأحوال في الجبهة، ومَّا هي التدابير التي ترى أن تتخذها هنا، ومَّا هي سياستها تجاه هذا الأمر ومَّا هو موقفها من؟)** [٧٠] .

تبين لنا من خلال ما تقدم الدور النيابي الذي اضطلع به غسان تويني والذي يمثل جزءا منطقيا لما امتلكه من فكر متحرر على المســتوى الداخلي والخارجي . فقد خالف واحيان اخرى اتفق مع نواب ليس بالضـرورة ان يمثلوا نفس التوجه السياسـي او الحزبي او الانتماء الديني لكنه كان مثلا للمقبولية المهنية داخل المؤسسة التشريعية جاء ذلك فيما تتبعناه من دور مثل غاية في التوازن المهني الذي عكس طبيعة عمله المهني خارج المؤسسة التشريعية وبالتالي لم يختلف ذلك

الدور ابدا في المحطة الاخرى من محطات تكليفه الرسمي المتمثل بدوره في المؤسسة التنفيذية اللبنانية.

الخاتمة

كان المجتمع اللبناني متعدد المكونات وقد اضاف هذا طابعاً مميزا، وشكل بيئة متعددة الطوائف والاتجاهات والتوجيهات إضافة إلى تطوره الثقافي و امتلاك أولى وسائل الصحافة كل ذلك أثر في صقل شخصية غسان تويني الذي عُد من الشخصيات الصحافية البارزة في لبنان واخذ يطلق عليه بعميد الصحافة اللبنانية .

بدأ غسان تويني اول صفحات العمل السياسي الرسمي بدخوله المؤسسة التشريعية اللبنانية وتمكن من الفوز بالانتخابات النيابية عن دائرة الشوف _ عاليا وانضم الى كمال جنبلاط وكميل شمعون في ازمة عام (١٩٥٣) لأنهاء رئاسة بشارة الخوري ، وضع العديد من الإصلاحات داخل المؤسسة التشريعية في مختلف القضايا الاقتصادية والاجتماعية وحتى الخارجية واضطلع غسان بالدور النيابي الذي تقلده في العديد من المواقف لما امتلكه من فكر متحرر.

عالج غسان العديد من القضايا الاجتماعية واولى عناية خاصة للعمال ولفت نظر الحكومة اللبنانية للسجون ومراعاة السجناء، ولم يقل اهتمامات غسان السياسية اتجاه القضايا الخارجية العامة وخاصة قضية العدوان على مصر وقد اكد موقفه هذا كفاءته بالعمل السياسي.

الهوامش

(١) **المؤسسة التشريعية اللبنانية** : ونعرف ايضاً بالبرلمان او نجلس النواب اللبناني هو بمثابة الميزان الذي بمعاييره توزن وتقاس قوانين الدولة واعمالها الإجرائية وهو ايضاً قادر على وضع القوانين وتعديل الدستور وعليه يقع عبء احترام النصوص سواء كانت دستورية ام قانونية ، ومن صلاحيات هذا المجلس والذي جددها الدستور اللبناني عام (١٩٢٦) فعتبر المجلس النيابي بانه المصدر الأول للتشريع ووضع القوانين والأنظمة ، ويمكن عد عام (١٩٢٧) هو بداية تشكيل مجلس النواب اللبناني او ما يعرف بالسلطة التشريعية . للمزيد ينظر : عبد

القادر احمد عبد الفهداوي ، الحياة النيابية في لبنان ١٩٩٢_ ٢٠٠٥ دراسة تاريخية ، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) ، كلية الآداب ، جامعة الانبار ، ٢٠١٩ ، ص ١٠_ ١٥ .

(٢) تضمن القانون على (٦٣) مادة موزعة على سبعة فصول ، جاء في الفصل الأول تحديد المراكز الانتخابية وطريقة الانتخاب كما جاء في (المواد:١-٨) ، اما الفصل الثاني طريقة وضع القوائم الانتخابية واعادة النظر فيها (**المواد:٩-٢٠**) ، أما الفصل الثالث فقد تناول الناخبين والمنتخبين (**المواد٢١-٢٩**) ، وأحتوى الفصل الرابع على الأعمال الانتخابية (**المواد:٣٠-٥١**) ، وتالف الفصل الخامس الإعلانات واللافتات والكتابات المتعلق بالانتخابات (**المواد:٥٢-٥٤**) ، أما الفصل السادس فقد تناول العقوبات (**المواد:٥٥-٦٠**)، واحتوى الفصل الأخير على أحكام انتقالية (**المواد:٦١-٦٣**) .للتفاصيل ينظر : الجمهورية اللبنانية ، قانون انتخاب أعضاء المجلس النيابي الصادر في ١٠ آب ١٩٥٠ ، مطابع دار صادر ، (بيروت ،١٩٥٠) ؛ نوري السعيد، مجموعة قوانين انتخاب المجالس النيابية لحكومات مصر ، سوريا ، تركيا ، إيران ، لبنان ، مطبعة الحكومة، (بغداد ،١٩٥١) ، ص٢٧-٤٣ ؛ روبير أبيلا، لبنان والحياة البرلمانية ، مطابع الزمان ، (بيروت ، ١٩٥١) ، ص٢٠-٥٠.

(3) قدم غسان تويني دليلا الى القضاء يثبت فيها ان عمره مؤهل لدخول الانتخابات بناءا على صورة شخصية مع مجموعة من الاطفال تعود لعام (١٩٢٦) ومن خلالها تمكن من اقناع القضاء للاشتراك قانونيا في الانتخابات اللبنانية لعام (١٩٥١) للتفاصيل عن ذلك ودواعيه يُنظر: غسان تويني، فلندفن الحقد والثأر: قدر لبناني ، ترجمة: جان هاشم، دار النهار للنشر، ط٣، بيروت، ٢٠١٣، ص٣٧-٨٣.

(٤)عمار منهل محمد ، كمال جنبلاط ودوره في السياسة الداخلية اللبنانية ١٩١٧- ١٩٧٧، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية الآداب، جامعة الموصل، ٢٠١٣، ص٧٨.

(٥) فمن الجدير بالذكر ان مجموع القوانين الانتخابية بلغن (٩) قوانين انتخابية حتى عام (١٩٧٢). للمزيد من التفصيل عن تلك القوانين ينظر : جاسم محمد خضير الجبوري ، مجلس النواب اللبناني مجلس النواب اللبناني ١٩٤٣- ١٩٧٥ " دراسة تاريخية . وثائقية " ، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) ، كلية الاداب ، جامعة الموصل ،٢٠٠٦ ، ص٣٧-ص٨٧.

(٦) للتفاصيل عن قانون الانتخابات النيابية يُنظر: الجمهورية اللبنانية، قانون انتخاب أعضاء المجلس النيابي الصادر في ١٠ آب ١٩٥٠، مطابع دار صادر، بيروت، ١٩٥٠، ص١١.

(٧) **حسين العويني (١٩٠٠- ١٩٧١)** : ولد في بيروت ، تلقى تعليمهُ الابتدائي في مدرسة مار يوسف ، انتخب نائباً عن بيروت عام (١٩٤٧) ، تولّى رئاسة الوزراء في لبنان أربع مرات في الأعوام (١٩٥١ ، شباط ١٩٦٤ ، أيلول ١٩٦٤ ، تشرين الثاني ١٩٦٤) ، وتقلد عشرات المناصب الوزارية. توفي عام (١٩٧١). للتفاصيل يُنظر: صلاح عبوشي، تاريخ لبنان الحديث من خلال ١٠ رؤساء حكومة، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٩، ص٧٠.

(٨) تألفت الحكومة الجديدة من: حسين العويني رئيساً لمجلس الوزراء ووزيراً للداخلية والخارجية والدفاع المدني والمالية، جولس فياض وزيراً للعدلية والاقتصاد الوطني والصحة والاسعاف العام والزراعة، أدوار نون وزيراً للأشغال العامة والتربية الوطنية والبريد والبرق والهاتف والانباء. للتفاصيل يُنظر: جان ملحة، حكومات لبنان ٦٥ حكومة في٦٠ سنة البيانات الوزارية و الوزراء١٩٤٣- ٢٠٠٣، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ٢٠٠٣، ص٨٤.

[٩] عمار منهل محمد ، المصدر السابق، ص٧٨.

[١٠] **الشوف:** هو أحد اقضية محافظة جبل لبنان الستة (الشوف- عالية- كسروان- جبيل- بعيدا- المتن)، مركزه مدينة بيت الدين عاصمة امارة جبل لبنان، يبعد عن بيروت (٤٢ كم). للتفاصيل يُنظر: ندى حسن فياض قضاء الشوف بلدات وبلديات١٨٦٠- ٢٠١٦، بلا. ط، بيروت، ٢٠١٧، ص١٩٩.

[١١] سامي الصلح ، لبنان: العبث السياسي والمصير المجهول، دار النهار للنشر، بيروت، ٢٠٠٤، ص١٧٦.

[١٢] كمال الصليبي ، تاريخ لبنان الحديث ، ط ٧ ، دار النهار للنشر، بيروت ، ١٩٩١ ، ص ٢٤٠ .

[١٣] **الجبهة الاشتراكية الوطنية:** جبهة سياسية نيابية شكلها كمال جنبلاط في (٤ أيار ١٩٥١) بالاشتراك مع عدد من الأحزاب السياسية ابرزها حزب الكتلة الوطنية مثلةً بطرس اده ، والحزب القومي السوري الاجتماعي مثلةً غسان تويني ، بالإضافة الى عدد من النواب المستقلين منهم كميل شمعون ، اميل البستاني ، وعبد الله الحاج وتضمن برنامج الجبهة تعديل الدستور اللبناني ، واحداث أنظمة تكفل حقوق المواطن وحرياته وتوسع دائرة المشاركة في الانتخابات النيابية ، شاركت الجبهة في المناقشات النيابية وعملت كجبهة نيابية وقدمت العديد من الاقتراحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية . للتفاصيل يُنظر: جاسم محمد الجبوري، تجربة العمل الجمهوري في لبنان ١٩٤٩- ١٩٥٨، مجلة آداب الرافدين ، العدد(٥٨)، كلية الآداب، جامعة الموصل، ٢٠١٠، ص٢١٢.

[١٤] نصت المادة العاشرة من الدستور اللبناني على: (التعليم حر مالم يخل بالنظام العام أو ينافي الآداب العامة أو يعترض لكرامة احد الأديان والمذاهب، لا يمكن ان تمس حقوق الطوائف من جهة انشاء مدارسها الخاصة، على ان تسير في ذلك وفاقاً للأنظمة العامة التي تصدرها الدولة في شان المعارف العمومية). للتفاصيل يُنظر: الدستور اللبناني الصادر في٢٣ أيار١٩٢٦ والمعدل بمقتض القانون الدستوري الصادر في (١٧ تشرين الأول ١٩٢٧) ، مطبعة الآدب، بيروت، ١٩٢٧، ص٢؛ الجمهورية اللبنانية مجلس النواب، الدستور اللبناني الصادر في ٢٣ أيار١٩٢٦ مع جميع تعديلاته، ب. د، بيروت، ١٩٩٠، ص١٢.

[١٥] **بيار اده (١٩٢١- ١٩٧٧)** : سياسي ومحامٍ لبناني ولد في بيروت ، درس الحقوق في جامعة القديس يوسف، انتخب نائباً عن بعبدا والمتن في دورات عام (١٩٥١-١٩٥٣) ، وعُينَ وزيراً للتربية الوطنية والمالية من (١٩٥٣-١٩٦٨) . للتفاصيل يُنظر: عدنان محسن ضاهر ورياض غنام ، المعجم النيابي اللبناني سيرة وتراجم أعضاء المجالس النيابية وأعضاء مجالس الإدارة في متصرفية جبل لبنان ١٨٦١- ٢٠٠٦ ، دار بلال للطباعة والنشر ، بيروت ، ٢٠٠٧ ، ص ٣٠- ٣١.

[١٦] م.م.ن.ل، الدور التسريعي السابع ، العقد العادي الأول ، الجلسة (١٢)، (٢٦ أيار ١٩٥٣).

[١٧] هيام علي صدام، التعليم في لبنان ١٩٤٣- ١٩٧٥ رسالة ماجستير (غير منشورة) ، كلية التربية ، الجامعة المستنصرية ، ٢٠٢١، ص٧٧.

[١٨] **سليم حيدر(١٩١١- ١٩٨٠)** : حقوقي ودبلوماسي لبناني ، ولد في مدينة بعلبك ودرس المرحلة الابتدائية فيها، درس الحقوق في جامعة السوربون الفرنسية ونال دكتوراه فيها، أنتخب نائبا عن قضاء بعلبك-الهرمل مرتين عام ١٩٥٣-١٩٦٨، كذلك عين وزيراً عدة مرات منها وزيراً للتربية الوطنية والصحة العامة والشؤون الاجتماعية والبرق والبريد والهاتف عام (١٩٥٢) ، ووزيراً للزراعة والبرق والبريد والهاتف عام (١٩٥٤) ، للتفاصيل يُنظر : عدنان محسن ضاهر ورياض غنام ، المعجم النيابي اللبناني ، المصدر السابق ، ص ١٧٨- ١٧٩.

[١٩] م. م .ن .ل ، الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الثاني، الجلسة ١٢، (٣ كانون الأول ١٩٥٣).

[٢٠] شهد عامي (١٩٥٢ و ١٩٥٣) مجموعة من الإضرابات العمالية والنقابية بلغ عددها أكثر من 22 إضراباً شملت قضايا تتعلق بالحريات النقابية وزيادة الأجور والاحتجاج على الصرف من العمل وتخفيض ساعات العمل .وتزايدت الاحتجاجات الشعبية في عامي ١٩٥٥_ ١٩٥٦ . للمزيد عن تلك الإضرابات ينظر : وليد ضو ، الحركة النقابية والعمالية في لبنان تاريخ من النضالات والانتصارات ، الحوار المتمدن ، العدد ٧١٠٤ ، ١٢/ ١٢/ ٢٠٢١ ؛ Rossana Tufaro , A Historical Mapping of Lebanese Organized Labor: Tracing trends, actors, and dynamics , The Centre For Social Sciences Research & Action .

[٢١] **عادل عسيران (١٩٠٥ – ١٩٩٨)** : ولد في صيدا تلقى تعليمهُ الابتدائي في مدرسة الفرير في صيدا ودرس الثانوية في مدرسة الإعدادية ببيروت حصل على شهادة البكالوريوس في العلوم السياسية والتاريخ عام (١٩٢٨) وحصل على الماجستير بنفس الاختصاص عام (١٩٣٨) ، انتخب نائباً عن الجنوب في عدة دورات للاعوام (١٩٤٣ ، ١٩٤٧ ، ١٩٥٣) واستمر نائباً حتى عام (١٩٩٢) ، انتخب رئيساً لمجلس النواب في عام (١٩٥٣) حتى عام (١٩٥٩) تولى مناصب وزارية عدة منها وزيراً للاقتصاد الوطني عام (١٩٤٣) ووزيراً للداخلية عام (١٩٦٩) ووزيراً للعدل عام (١٩٧٤) . للمزيد ينظر : خنساء خيري جبر الحسيناوي ، عادل عسيران سيرته ودوره السياسي في لبنان (١٩٠٥_ ١٩٨٩) ، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، كلية التربية للعلوم الإنسانية ، جامعة ذي قار ، ٢٠١٨ .

[٢٢] م. م. ن . ل، الدور التسريعي التاسع، العقد العادي الثاني، الجلسة (١٨)، (٨ كانون الأول ١٩٥٣).

[٢٣] **عبدالله الحاج (١٨٩٩– ١٩٧٥)** : نائب وسياسي لبناني ولدَّ في مدينة بيروت ، نال شهادة البكالوريوس في العلوم من الجامعة الامريكية عام (١٩٢٢) ، عين مستشاراً للملك فيصل الاول ثم رئيساً للديوان الملكي بالوكالة عام (١٩٣٤) ، كان من الاعضاء المؤسسين للجبهة الاشتراكية الوطنية ،انتخب نائباً عن محافظة جبل لبنان عام (١٩٥١) . للتفاصيل ينظر: عدنان محسن ضاهر ورياض غنام، المعجم النيابي اللبناني، ص١٣٣.

[٢٤] م. م. ن. ل، الدور التشريعي الثامن، العقد الاستثنائي الثاني، الجلسة ٣، (١٠ شباط ١٩٥٤).

[٢٥] فارس سعادة، الموسوعة الانتخابية من حياتنا البرلمانية خفايا ومواقف ، ج ١١ ، مطابع الكريم الحديثة ، بيروت ، ١٩٩٦ ، ص٢٠٢.

[٢٦] م. م. ن. ل، الدور التشريعي الثامن، العقد الاستثنائي الثاني، الجلسة (١٤)، (٢٢ شباط ١٩٥٦).

[٢٧] حسن عبد الأمير طلال الركابي، النواب السنة في المجالس النيابية اللبنانية ١٩٢٩– ١٩٥٨ دراسة في التمثيل والمواقف ، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، كلية التربية للعلوم الإنسانية ، جامعة كربلاء ، ٢٠٢٠، ص٦٩.

[٢٨] يعود تاريخ الاتصالات في لبنان إلى العقد الثاني من القرن العشرين ، وفترة الانتداب الفرنسي . ظهر ذلك من خلال الوثائق التي توضح القرارات والمراسيم المتعلقة بإنشاء محطة راديو أوريون او ما يسمى براديو الشرق في عام ١٩٢٢ ، ومرسوم شركة البرق اللاسلكي للمخابرات المتبادلة بين الجمهورية العربية السورية و لبنان من جهة ، والعراق ولبنان من جهة أخرى عام (١٩٢٣). محمد عبد الحسين فران ، القطاع الخلوي في لبنان بين

النشأة والتطور ومخالفات التلزيم ، مقال منشور على شبكة الانترنيت ، ومع ازدياد أهمية قطاع الاتصالات في الاقتصـــاد اللبناني بدأت الدولة تهتم بتطويره فأنشـــأت عام ١٩٤٣ وزارة البريد والبرق والهاتف لتتولى أدارة هذا القطاع خاصة أن الشبكة الهاتفية في لبنان كانت هزيلة تديرها مصلحة الإشارة في الجيش الفرنسي . وقد تمكنت إدارة الهاتف خلال ٣٠ سنة من تجهيز ٢٣٠ ألف خط آلي وربط البلدات الهامة بواسطة الهاتف الآلي".
http: mohhamedfarran.blogspot.com

(٢٩) م. م. ن. ل، الدور التشريعي السابع، العقد العادي الثاني، الجلسة ٣، (٢٨ تشرين الأول ١٩٥٢).

(٣٠) م. م .ن. ل، الدور التشـريعي الثامن، العقد العادي الأول، الجلســة ٢، (١٨ اذار ١٩٥٤) ؛ ونظراً لأهمية الهاتف وارتباطه بالتطور الواسـع في العالم وانه مصـدر اسـتثماري جيد ناقش المجلس النيابي اللبناني الموضـوع في عدة جلسات. ينظر: م. م. ن. ل، الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الأول، الجلسة ٢،(٣١ اذار١٩٥٥)؛ م . م. ن. ل، الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الأول، الجلسة ٣، (٦ نيسان ١٩٥٥).

(٣١) م. م . ن .ل، الدور التشريعي السابع، العقد العادي الأول، الجلسة ٤، (٣١ اذار ١٩٥٣).

(٣٢) م. م. ن .ل، الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الثاني، الجلسة ٥، (٥ تشرين الثاني ١٩٥٣).

(٣٣) م. م. ن. ل، الدور التشــريعي الثامن، العقد العادي الاول، الجلســة ١٦، (٣٠ أيار ١٩٥٦) ؛ كذلك هناك تشـريعات أخرى تطرق بها غسـان عن مشـكلة الكهرباء يمكن الرجوع إليها في : م. م. ن. ل ، الدور التشـريعي الثامن، العقد العادي الأول، الجلسة ٤، (٥ نيسان ١٩٥٦).

(٣٤)حسـن عبد الأمير طلال الركابي، المصـدر السـابق، ص ٦٩؛ عبدالله سـليمان شـحاذة الجبوري، المصـدر السابق، ص ١٢٣.

(٣٥) م. م. ن. ل، الدور التشريعي السابع، العقد العادي الأول، الجلسة ٤، (٤ نيسان ١٩٥٢).

(٣٦)م. م. ن .ل، الدور التشريعي السابع، العقد العادي الأول، الجلسة ١١، (١٣ أيار ١٩٥٢).

(٣٧) م. م. ن .ل، الدور التشريعي السابع، العقد العادي لأول، الجلسة ١٢، (١٥ أيار ١٩٥٢).

(٣٨)**عبدالله اليافي (١٩٠١ _ ١٩٨٦)** : ولد في بيروت ودرس في الكلية العثمانية انتقل بعدها الى الإباء اليسوعيين حصل على شهادة الدكتوراه في الحقوق عام (١٩٢٦) انتخب نائباً عن بيروت في دورات (١٩٤٣ و ١٩٤٧ و ١٩٥١ و ١٩٥٣ و ١٩٦٨) ، عين رئيس لمجلس الوزراء ووزيراً للعدلية عام (١٩٣٨ و ١٩٣٩) وكذلك رئيساً لمجلس الوزراء ووزارة الداخلية عام (١٩٥١ و١٩٥٣ و ١٩٥٦ و ١٩٦٧) ورئيساً لمجلس الوزراء ووزيراً للمالية عام (١٩٦٨) . للمزيد ينظر : عدنان محســن ضــاهر ورياض غنام ، المعجم النيابي اللبناني ، المصدر السابق ، ص ٥٣٩_ ٥٤٠ .

(٣٩) م. م. ن. ل، الدور التشريعي السابع، العقد الاستثنائي الثاني، الجلسة ٧، (٢٩ كانون الثاني١٩٥٣)؛ ناقش غسـان تويني ايضـاً موضـوع موظفين مجلس التصـميم والانماء الاقتصـادي. للتفاصـيل يُنظر: م.م.ن.ل، الدور التشـريعي الثامن، العقد العادي الأول، الجلسـة ٢٤، (١٣ أيار ١٩٥٤)؛ وكذلك فتح اعتماد اسـتثنائي قدره (٥٠) الف ليرة في موازنة عام(١٩٥٣) ، لتنشـيط صـناعة الحرير ينظر: م.م.ن.ل، الدور التشـريعي السـابع، العقد الاستثنائي الثاني، الجلسة ١٦، (٥ اذار ١٩٥٣).

(٤٠) ايمان عباس حمزة المعموري، دور كميل شـــمعون وأعضـــاء حزب الوطنيين الاحرار في المجلس النيابي اللبناني (١٩٣٤ – ١٩٨٧) ، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، كلية التربية للعلوم الإنسانية ، جامعة كربلاء ، ٢٠٢١، ص ٥٠.

(٤١) كان مع غســان تويني كلاً من : أنور الخطيب ، عبدالله الحاج ، ديكران توســباط ، كمال جنبلاط ، كميل شمعون ، اميل البستاني وبيار اده .

(٤٢) للتفاصيل عن مواد المشروع ينظر : م. م. ن .ل، الدور التشريعي السابع، العقد العادي الأول، الجلسة ١١، (١٣ أيار ١٩٥٢) .

(٤٣) م. م. ن .ل، الدور التشريعي السابع، العقد العادي الأول، الجلسة ١١، (١٣ أيار ١٩٥٢) .

(٤٤) للمزيد عن المادة الثالثة لقانون المحاماة عام ١٩٤٥. ينظر: الجامعة اللبنانية مركز المعلومات القانونية، الجريدة الرسمية، العدد (٥١)، في ١٩ كانون الأول ١٩٤٥، ص٩٨٦-٩٩٣.

(٤٥) م. م .ن. ل، الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الثاني، الجلسة ١٢، (٣ كانون الأول ١٩٥٣) ؛ وكذلك ناقش المجلس النيابي اللبناني مواضيع القضاة في جلسات أخرى. للتفاصيل يُنظر: م. م. ن. ل، الدور التشريعي الثامن، العقد الاستثنائي الثاني، الجلسة ١٠، (١٦ شباط ١٩٥٦).

(٤٦) م .م ن .ل ، الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الاول، الجلسة ١٢، (٧ أيار ١٩٥٧).

(٤٧) من الجدير بالذكر ان هناك تعديلات عديدة تم مناقشتها والتصويت عليها مست اهم مفصل من المفاصل التشريعية متمثلة بقوانين الانتخابات وهي على التوالي : قانون الانتخابات لعام (١٩٤٣) وقانون الانتخابات لعام (١٩٥٠) وقانون الانتخابات لعام (١٩٥٢) وقانون الانتخابات لعام (١٩٥٧) وقانون الانتخابات لعام (١٩٦٠) . للمزيد ينظر : جاسم محمد خضير الجبوري ، المصدر السابق ، ص ٣٧- ٤١ .

(٤٨) م. م. ن. ل، الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الاول، الجلسة ٣، (٢٨ اذار ١٩٥٧).

(٤٩) م. م. ن. ل ، الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الاول، الجلسة ٤، (٢ نيسان ١٩٥٧).

(٥٠) م. م. ن. ل ، الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الاول، الجلسة ٥، (٤ نيسان ١٩٥٧).

(٥١) م. م. ن. ل، الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الثاني، الجلسة ٩، (٢٤ تشرين الثاني١٩٥٣)؛ وتطرق غسان تويني لموضوع اصلاح السجون في الجلسة منعقدة في٢٩ نيسان١٩٥٤. للتفاصيل يُنظر: م.م.ن.ل، الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الأول، الجلسة ٢٠، (٢٩ نيسان ١٩٥٤).

(٥٢) م. م. ن. ل ، الدور التشريعي السابع، العقد العادي الثاني، الجلسة ٤، (٢٥ تشرين الأول ١٩٥١).

(٥٣) م. م. ن. ل، الدور التشريعي الثامن، العقد الاستثنائي الأول، الجلسة ١٥، (٢٩ تموز ١٩٥٤).

(٥٤)م. م .ن. ل، الدور التشريعي الثامن، العقد الاستثنائي الأول، الجلسة ١، الدورة الثانية، (٢٥ تموز ١٩٥٥)؛ وقد ناقش المجلس النيابي ايضـاً قضـية تسـليف وزارة الداخلية نفقات اتلاف الحشـيش وقانون عقوبات التجارة بالمخدرات واقترح مقدم من النائب غسـان تويني لهذه القضـية. للتفاصـيل يُنظر: م. م. ن. ل، الدور التشـريعي الثامن، العقد الاستثنائي الأول، الجلسة ٢، (١٩ حزيران ١٩٥٦).

(٥٥) م.م.ن.ل، الدور التشريعي السابع، العقد العادي الثاني، الجلسة ٧، (٨ تشرين الثاني ١٩٥١).

(٥٦) م.م.ن.ل، الدور التشريعي السابع، العقد العادي الأول، الجلسة ٧، (٢٢ نيسان ١٩٥٢).

(٥٧) استأنفت الجلسة خاصة بتأسيس مصرف التسليف الزراعي والصناعي والعقاري لجلسة المنعقدة في (٥ تموز ١٩٥٤) وتلى فيها اقتراح مقدم من قبل غسان تويني و بياد اده وسامي الصلح واميل البستاني ودكران توسباط ، واقترح ايضاً غسان خلال هذه الجلسة ابدال المادة الأولى من القانون بالمادة التالية : (اجيز للحكومة ان تنشئ مصلحة خاصة في وزارة المالية باسم ملحة التسليف الصناعي والزراعي ويكون لها كيان مستقل ونظام خاص يوضع بمرسوم ويعرض على المجلس النيابي للمصادقة، وافق الأقلية عليه وسقط الاقتراح. للمزيد ينظر: م. م. ن. ل، الدور التشريعي الثامن، العقد الاستثنائي الأول، الجلسة ٥، (٥ تموز ١٩٥٤).

(٥٨) م. م .ن .ل، الدور التشريعي السابع، العقد الاستثنائي الأول، الجلسة ١٠، (٣١ تموز ١٩٥١).

(٥٩) م. م. ن .ل، الدور التشريعي السابع، العقد الاستثنائي الأول، الجلسة ١٢، (٧ اب ١٩٥١).

(٦٠) وهم كل من النائب: صائب سلام، سعدي المنلا، حبيب أبو شهلا، هنري فرعون، علي بزي.

(٦١) للمزيد من التفاصيل عن أوضاع مصر في تلك الحقبة وبدايات ثورة يوليو (١٩٥٢) ينظر : خالد سعود كاظم ، أضواء على ثورة ٢٣ تموز (يوليو) في مصر عام (١٩٥٢) ، مجلة سامراء ، المجلد ١١ ، العدد ٤٠ ، السنة الحادية عشر ، شباط ٢٠١٥ ؛ رشيدة العبادي و رحمة سقيري ، ثورة يوليو في مصر وانجازاتها (١٩٥٢– ١٩٧٠) ، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية ، جامعة احمد داريه ادرار ، ٢٠١٨ .

(٦٢)م. م. ن .ل، الدور التشريعي السابع، العقد العادي الثاني، الجلسة ٢، (١٨ تشرين الأول ١٩٥١).

(٦٣) م. م .ن .ل، الدور التشريعي السابع، العقد العادي الثاني، الجلسة ١٢، (٢٧ تشرين الثاني ١٩٥١).

(٦٤) للتفاصيل عن تلك الاتفاقية يُنظر: عدنان نشابة، المعاهدات الدولية السورية الثنائية من عام ١٩٢٣– لعام ١٩٥٥، (ب. د)، بيروت، ١٩٥٥، ص٥١٥– ٥٤٨.

(٦٥) م. م .ن .ل، الدور التشريعي السابع، العقد الاستثنائي الثاني، الجلسة ١٧، (١٠ اذار ١٩٥٣) ؛ وقد ناقش مجلس النواب في الجلسة (٢٤ اذار ١٩٥٤) مشروع المعجل المكرر والذي أجاز للحكومة تمديد الاتفاق الاقتصادي اللبناني – السوري لمدة ستة اشهر. ينظر : م. م .ن .ل، الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الأول، الجلسة ٤، (٢٥ اذار ١٩٥٤).

(٦٦) م. م .ن. ل، الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الأول، الجلسة ٧، (١٢ أيار ١٩٥٥).

(٦٧) **جمال عبد الناصر:** سياسي وعسكري مصري ولد عام ١٩١٨ في الإسكندرية، التحق عام١٩٣٧ بالكلية الحربية، احد المؤسسين لتنظيم الضابط الأحرار الذي قام بثورة يوليو١٩٥٢ ضدَ الملك فاروق، انتخب عام١٩٦٥رئيساً لجمهورية مصر، توفي عام١٩٧٠. للتفاصيل يُنظر: بثينة عبدالرحمن التكريتي، جمال عبدالناصر نشأة وتطور الفكر الناصري، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٠، ص١٨.

(٦٨)م. م. ن. ل، الدور التشريعي الثامن، العقد الاستثنائي الأول، الجلسة ١٤، (٣٠ تموز١٩٥٦)؛ وسام الطاف عبدالحميد خضير وجاسم محمد خضير الجبوري، موقف نواب بيروت من ابرز القضايا العربية ١٩٤٣–١٩٥٨، مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية، المجلد (١٦)، العدد (٤)، جامعة الموصل، ٢٠٢٠، ص٤٤٧.

(٦٩) التفاصيل عن العدوان الثلاثي على مصر يُنظر: حسن احمد البدري وفطين احمد فريد، حرب التواطؤ الثلاثي العدوان الصهيوني الانجاوفرنسي على مصر خريف ١٩٥٦، المكتبة الاكاديمية، القاهرة، ١٩٩٧؛ وفاء

مجاني، العدوان الثلاثي على مصر ١٩٥٦، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خضيرة، ٢٠١٤.

(٧٠) م. م. ن. ل، الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الثاني، الجلسة ٣، (٣٠ تشرين الأول ١٩٥٦) ؛ وناقش مجلس النواب قضية الاعتداء الثلاثي على مصر في جلسات عدة وهي: م. م . ن. ل، الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الثاني، الجلسة ٥، (٢ تشرين الثاني ١٩٥٦)؛ م. م. ن. ل، الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الثاني، الجلسة ٦، (٦ تشرين الثاني ١٩٥٦).

قائمة المصادر:-

اولاً: الوثائق المنشورة (محاضر مجلس النواب اللبناني) :-

أ_ الدور التشريعي السابع :-

١. الدور التشريعي السابع، العقد العادي الثاني، الجلسة ٤، (٢٥ تشرين الأول ١٩٥١).
٢. الدور التشريعي السابع، العقد العادي الثاني، الجلسة ٧، (٨ تشرين الثاني ١٩٥١).
٣. الدور التشريعي السابع، العقد الاستثنائي الأول، الجلسة ١٠، (٣١ تموز ١٩٥١).
٤. الدور التشريعي السابع، العقد الاستثنائي الأول، الجلسة ١٢، (٧ اب ١٩٥١).
٥. الدور التشريعي السابع، العقد العادي الثاني، الجلسة ٢، (١٨ تشرين الأول ١٩٥١).
٦. الدور التشريعي السابع، العقد العادي الثاني، الجلسة ١٢، (٢٧ تشرين الثاني ١٩٥١).
٧. الدور التشريعي السابع، العقد العادي الأول، الجلسة ٤، (٤ نيسان ١٩٥٢).
٨. الدور التشريعي السابع، العقد العادي الأول، الجلسة ٧، (٢٢ نيسان ١٩٥٢).
٩. الدور التشريعي السابع، العقد العادي الأول، الجلسة ١١، (١٣ أيار ١٩٥٢).
١٠. الدور التشريعي السابع، العقد العادي لأول، الجلسة ١٢، (١٥ أيار ١٩٥٢).
١١. الدور التشريعي السابع، العقد العادي الثاني، الجلسة ٣، (٢٨ تشرين الأول ١٩٥٢).
١٢. الدور التشريعي السابع، العقد الاستثنائي الثاني، الجلسة ١٦، (٥ اذار ١٩٥٣).
١٣. الدور التشريعي السابع، العقد الاستثنائي الثاني، الجلسة ١٧، (١٠ اذار ١٩٥٣).
١٤. الدور التشريعي السابع، العقد العادي الأول، الجلسة ٤، (٣١ اذار ١٩٥٣).
١٥. الدور التشريعي السابع، العقد الاستثنائي الثاني، الجلسة ٧، (٢٩ كانون الثاني١٩٥٣).

ب_ الدور التشريعي الثامن :-

١. الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الثاني، الجلسة ٥، (٥ تشرين الثاني ١٩٥٣).
٢. الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الثاني، الجلسة ٩، (٢٤ تشرين الثاني١٩٥٣).
٣. الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الثاني، الجلسة ١٢، (٣ كانون الأول ١٩٥٣).
٤. الدور التشريعي الثامن، العقد الاستثنائي الثاني، الجلسة ٣، (١٠ شباط ١٩٥٤).
٥. الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الأول، الجلسة ٢، (١٨ اذار ١٩٥٤).
٦. الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الأول، الجلسة ٤، (٢٥ اذار ١٩٥٤).
٧. الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الأول، الجلسة ٢٠، (٢٩ نيسان ١٩٥٤).
٨. الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الأول، الجلسة ٢٤، (١٣ أيار ١٩٥٤).

٩. الدور التشريعي الثامن، العقد الاستثنائي الأول، الجلسة ٥، (٥ تموز ١٩٥٤).
١٠. الدور التشريعي الثامن، العقد الاستثنائي الأول، الجلسة ١٥، (٢٩ تموز ١٩٥٤).
١١. الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الأول، الجلسة ٢،(٣١ اذار ١٩٥٥).
١٢. الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الأول، الجلسة ٣، (٦ نيسان ١٩٥٥).
١٣. الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الأول، الجلسة ٧، (١٢ أيار ١٩٥٥).
١٤. الدور التشريعي الثامن، العقد الاستثنائي الثاني، الجلسة ١٠، (١٦ شباط ١٩٥٦).
١٥. الدور التشريعي الثامن، العقد الاستثنائي الثاني، الجلسة ١٤، (٢٢ شباط ١٩٥٦).
١٦. الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الأول، الجلسة ٤، (٥ نيسان ١٩٥٦).
١٧. الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الاول، الجلسة ١٦، (٣٠ أيار ١٩٥٦).
١٨. الدور التشريعي الثامن، العقد الاستثنائي الأول، الجلسة ٢، (١٩ حزيران ١٩٥٦).
١٩. الدور التشريعي الثامن، العقد الاستثنائي الأول، الجلسة ١٤، (٣٠ تموز ١٩٥٦).
٢٠. الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الثاني، الجلسة ٣، (٣٠ تشرين الأول ١٩٥٦).
٢١. الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الثاني، الجلسة ٥، (٢ تشرين الثاني ١٩٥٦).
٢٢. الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الثاني، الجلسة ٦، (٦ تشرين الثاني ١٩٥٦).
٢٣. الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الاول، الجلسة ٣، (٢٨ اذار ١٩٥٧).
٢٤. الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الاول، الجلسة ٤، (٢ نيسان ١٩٥٧).
٢٥. الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الاول، الجلسة ٥، (٤ نيسان ١٩٥٧).
٢٦. الدور التشريعي الثامن، العقد العادي الاول، الجلسة ١٢، (٧ أيار ١٩٥٧).

ثانياً: الرسائل والاطاريح:-

١. ايمان عباس حمزة المعموري، دور كميل شمعون وأعضاء حزب الوطنيين الاحرار في المجلس النيابي اللبناني (١٩٣٤ – ١٩٨٧) ، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، كلية التربية للعلوم الإنسانية ، جامعة كربلاء ، ٢٠٢١.
٢. جاسم محمد خضير الجبوري ، مجلس النواب اللبناني مجلس النواب اللبناني ١٩٤٣– ١٩٧٥ " دراسة تاريخية وثائقية " ، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) ، كلية الاداب ، جامعة الموصل ،٢٠٠٦ .
٣. حسن عبد الأمير طلال الركابي، النواب السنة في المجالس النيابية اللبنانية ١٩٢٩– ١٩٥٨ دراسة في التمثيل والمواقف ، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، كلية التربية للعلوم الإنسانية ، جامعة كربلاء ، ٢٠٢٠.
٤. خنساء خيري جبر الحسيناوي ، عادل عسيران سيرته ودوره السياسي في لبنان (١٩٠٥ _ ١٩٨٩) ، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، كلية التربية للعلوم الإنسانية ، جامعة ذي قار ، ٢٠١٨ .
٥. رشيدة العبادي و رحمة سقيري ، ثورة يوليو في مصر وانجازاتها (١٩٥٢– ١٩٧٠) ، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية ، جامعة احمد داريه ادرار ، ٢٠١٨ .
٦. عبد القادر احمد عبد الفهداوي ، الحياة النيابية في لبنان ١٩٩٢ _ ٢٠٠٥ دراسة تاريخية ، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) ، كلية الآداب ، جامعة الانبار ، ٢٠١٩.
٧. عمار منهل محمد ، كمال جنبلاط ودوره في السياسة الداخلية اللبنانية ١٩١٧– ١٩٧٧، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية الآداب، جامعة الموصل، ٢٠١٣.

٨. هيام علي صدام، التعليم في لبنان ١٩٤٣– ١٩٧٥ رسالة ماجستير (غير منشورة) ، كلية التربية ، الجامعة المستنصرية ، ٢٠٢١.
٩. وفاء مجاني، العدوان الثلاثي على مصر ١٩٥٦، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خضيرة، ٢٠١٤.

ثالثاً: المعاجم :-

١. المعجم النيابي اللبناني سيرة وتراجم أعضاء المجالس النيابية وأعضاء مجالس الإدارة في متصرفية جبل لبنان ١٨٦١– ٢٠٠٦ ، دار بلال للطباعة والنشر ، بيروت ، ٢٠٠٧

رابعاً: الموسوعات:-

١. فارس سعادة، الموسوعة الانتخابية من حياتنا البرلمانية خفايا ومواقف ، ج ١١ ، مطابع الكريم الحديثة ، بيروت ، ١٩٩٦ .

خامساً: الكتب العربية والمعربة:-

١. بثينة عبدالرحمن التكريتي، جمال عبدالناصر نشأة وتطور الفكر الناصري، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٠.
٢. جان ملحة، حكومات لبنان ٦٥ حكومة في٦٠ سنة البيانات الوزارية و الوزراء١٩٤٣– ٢٠٠٣، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ٢٠٠٣.
٣. الجمهورية اللبنانية ، قانون انتخاب أعضاء المجلس النيابي الصادر في ١٠ آب ١٩٥٠ ، مطابع دار صادر ، (بيروت ،١٩٥٠).
٤. الجمهورية اللبنانية مجلس النواب، الدستور اللبناني الصادر في ٢٣ أيار١٩٢٦ مع جميع تعديلاته، ب. د، بيروت، ١٩٩٠.
٥. الجمهورية اللبنانية، قانون انتخاب أعضاء المجلس النيابي الصادر في ١٠ آب ١٩٥٠، مطابع دار صادر، بيروت، ١٩٥٠.
٦. حسن احمد البدري وفطين احمد فريد، حرب التواطؤ الثلاثي العدوان الصهيوني الانجاوفرنسي على مصر خريف ١٩٥٦، المكتبة الاكاديمية، القاهرة، ١٩٩٧.
٧. روبير أبيلا، لبنان والحياة البرلمانية ، مطابع الزمان ، بيروت ، ١٩٥١.
٨. سامي الصلح ، لبنان: العبث السياسي والمصير المجهول، دار النهار للنشر، بيروت، ٢٠٠٤.
٩. صلاح عبوشي، تاريخ لبنان الحديث من خلال ١٠ رؤساء حكومة، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٩.
١٠. عدنان نشابة، المعاهدات الدولية السورية الثنائية من عام ١٩٢٣– لعام ١٩٥٥، (ب. د)، بيروت، ١٩٥٥.
١١. غسان تويني، فلندفن الحقد والثأر: قدر لبناني ، ترجمة: جان هاشم، دار النهار للنشر، ط٣، بيروت، ٢٠١٣.
١٢. كمال الصليبي ، تاريخ لبنان الحديث ، ط ٧ ، دار النهار للنشر، بيروت ، ١٩٩١.
١٣. ندى حسن فياض قضاء الشوف بلدات وبلديات١٨٦٠– ٢٠١٦، بلا. ط، بيروت، ٢٠١٧.

١٤.نوري السـعيد، مجموعة قوانين انتخاب المجالس النيابية لحكومات مصـر، سـوريا ، تركيا ، إيران ، لبنان ، مطبعة الحكومة، بغداد ،١٩٥١.

سادساً: البحوث المنشورة:-

١. جاسم محمد الجبوري، تجربة العمل الجمهوري في لبنان ١٩٤٩- ١٩٥٨، مجلة آداب الرافدين ، العدد(٥٨)، كلية الآداب، جامعة الموصل، ٢٠١٠.
٢. خالد سعود كاظم ، أضواء على ثورة ٢٣ تموز (يوليو) في مصر عام (١٩٥٢) ، مجلة سامراء ، المجلد ١١ ، العدد ٤٠ ، السنة الحادية عشر ، شباط ٢٠١٥.
٣. وسام الطاف عبدالحميد خضير وجاسم محمد خضير الجبوري، موقف نواب بيروت من ابرز القضايا العربية ١٩٤٣-١٩٥٨، مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية، المجلد (١٦)، العدد (٤)، جامعة الموصل، ٢٠٢٠.
٤. وليد ضـو ، الحركة النقابية والعمالية في لبنان تاريخ من النضـالات والانتصـارات ، الحوار المتمدن ، العدد ٧١٠٤ ، ١٢/ ١٢/ ٢٠٢١.

سابعاً : البحوث منشورة باللغة الإنكليزية :-

١. Rossana Tufaro , A Historical Mapping of Lebanese Organized Labor: Tracing trends, actors, and dynamics , The Centre For Social Sciences Research & Action.

ثامناً: الصحف والمجلات :-

١. الجامعة اللبنانية مركز المعلومات القانونية، الجريدة الرسـمية، العدد (٥١)، في ١٩ كانون الأول ١٩٤٥، ص٩٨٦-٩٩٣.

تاسعاً: المواقع الالكترونية :-

١. http: mohhamedfarran.blogspot.com